الموضوع الأول
مصادر العلاقات الدولية في الإسلام

أناقش هنا مصدر العلاقات الدولية في الشريعة الإسلامية، في مصدري التشريع، القرآن الكريم، والسنة النبوية المشرفة؛ وذلك على النحو الآتي:

أولاً: العلاقات الدولية في القرآن الكريم:

هناك العديد من الآيات في القرآن الكريم تحض على إقامة العلاقات الدولية، بين الدول والشعوب.

نجدها في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[الحجرات:١٣].

فهناك العديد من الآيات التي تدلل على أن الناس كلهم أمة واحدة، ولاختلافهم بعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، وهي بعثة الحق ليبشرونهم به وينذرونهم من مخالفته(١). وفي ذلك هدى من الله تعالى ـ لمن يشاء.

الأدلة الدالة على ذلك نجدها كالآتي:

قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ۚ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ ۗ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[البقرة:٢١٣].

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[الأعراف:١٥٧].

منذ بدء الخليقة غرس المولى عز وجل ـ في الأرض أسساً لسعادة الإنسان وأقرها مع كل رسول، ومن هذه الأسس مبدأ العلاقات الإنسانية سواء كانت بين

(١) الطبري: تفسير الطبري، مرجع سابق، الجزء الرابع، ص ٢٧٥.

أفراد أو جماعات أو دول، وجرت سنة المولى عز وجل ـ بين أنبيائه ورسله أن يأخذ العهد عليهم ليبشر كل رسول منهم بالنبي الذي سيأتي من بعده ويوصيه بالإيمان به، وهذا هو دستور الحق في كتابه وما وصى به رسله صلوات الله تعالى. عليهم جميعاً[1].

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِن بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُم بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾[الصف:٦].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٤٣) بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾

[النحل:٤٣-٤٤]

إن ملة إبراهيم هي أساس الدين ومرجع الأنبياء الثلاثة الذين عُرفت رسالتهم وهم: موسى وعيسى ومحمد عليهم ـ جميعًا ـ السلام.

لقد قال تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾

[البقرة:١٣٦]

فأساس الدعوة كان بالحكمة والموعظة الحسنة، فالقرآن الكريم يدعو إلى النقاش والمجادلة بالتي هي أحسن لكي يكون نقاشاً ومجادلة هادفة للصالح العام وليست هادمة لأهدافها وعائدة بالتخاذل على أطرافها.

قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل:١٢٥].

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾[سبأ:٢٨].

إذًا الإسلام يجيز تبادل العلاقات الدولية حتى مع غير المسلمين بتبادل المصالح

---

(١) محمد الصادق عفيفي: الإسلام والعلاقات الدولية، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٩٨٦، ص٥.

وتقوية العلاقات الإنسانية، والخسران على من لم يتبع الإيمان بذلك؛ لأنه لا إكراه في الدين.

قال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾

[المائدة: ٥]

ثانياً: العلاقات الدولية في السنة النبوية المطهرة:

إن العديد من الآيات في القرآن الكريم تدلل على أن رسول الله ﷺ بُعث للناس كافة وبُعث رحمة بشيراً ونذيراً، كذلك هناك العديد من الأحاديث النبوية المطهرة التي تدلل على هبات خاصة أعطيت للنبي محمد ﷺ لم تعط لنبي من قبله، وإن دل ذلك فإنما يدل على أن بعثة محمد ﷺ للناس أجمعين أي للناس كافة، ولكافة الأقاليم والبلاد والدول وليس لجماعة دون أخرى أو لبلد دون آخر، ولكن للإنسانية جمعاء، وللعالم أجمع.

ومن الأدلة الدالة على ذلك:

بأن الرسول عليه الصلاة والسلام بُعث للناس كافة كما ورد في أحاديثه ﷺ:

حيث قال رسول الله ﷺ: **«أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الغَنَائِمُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ»**(1).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تُحَلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُورًا وَمَسْجِدًا، فَأَيُّمَا**

(1) البخاري: صحيح البخاري: مرجع سابق، رقم ٤٣٨. والحديث رواه جابر بن عبد الله.

رَجُلٍ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ بَيْنَ يَدَيْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ»[1].

ونجدها أيضاً في قول النبيِّ ﷺ:

«مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الكِتَابَيْنِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أُجَرَاءَ، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غُدْوَةَ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ اليَهُودُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلاَةِ العَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنَ العَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيرَاطَيْنِ؟ فَأَنْتُمْ هُمْ»، فَغَضِبَتِ اليَهُودُ، وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا: مَا لَنَا أَكْثَرَ عَمَلًا، وَأَقَلَّ عَطَاءً؟ قَالَ: **«هَلْ نَقَصْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ؟»** قَالُوا: لاَ، قَالَ: **«فَذَلِكَ، فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ»**[2].

ثالثاً: الإسلام والمستوى الدولي الاقتصادي:

حرص النظام الإسلامي على إقامة سلم واستقرار حقيقي في العالم، يقوم على الحق والعدل والمساواة، وآفاق السلم كثيرة، منها المجال الاقتصادي.

فسيدنا محمد ﷺ بعث للناس كافة، للعرب خاصة، وكان نشاطهم الاقتصادي الأساسي والرئيسي هو التجارة، والعرب كانوا يألفون الارتحال للتجارة والتبادل الاقتصادي، وكان لهم رحلتان إحداهما إلى الشام في الصيف والآخرى إلى اليمن في الشتاء، ولم يكن لهما راحة لا في الشتاء ولا في الصيف[3].

قال تعالى: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيۡشٍ ۝١ إِۦلَٰفِهِمۡ رِحۡلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيۡفِ﴾[قريش:١-٢].

إن التصور الإسلامي لدي المسلمين في الاقتصاد وعلاقاتهم الاقتصادية نابع من خلفية دينية، إذ لا يوجد لدى المسلمين مانعاً شرعيًّا يمنعهم من الدخول في مبادلات اقتصادية أو تجارية أو غيرها مع غيرهم من غير المسلمين، سواء كانت استيراداً أو تصديراً حسب الحاجة، كل شيء مباح ما لم يكن هناك مانع شرعيًّا؛ وذلك

(١) **مسلم**: صحيح مسلم، رقم ٥٢١.
(٢) **البخاري**: صحيح البخاري، مرجع سابق، رقم٢٢٦٨. والحديث رواه عبد الله بن عمر
(٣) **الطبري**: تفسير الطبري، مرجع سابق، الجزء الرابع والعشرون، ص ٦٢٢.

انطلاقاً من قاعدة الأصل في الأشياء الإباحة، فالتجارة والتبادل الاقتصادي نشاط إنساني مباح، الله تعالى أحل البيع وحرم الربا وذلك نجده في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة:٢٧٥].

أقر الإسلام التعاهد السابق كإقراره بالتعاهد على أخلاق الجاهلية السابقة ما دام هذا التعاهد على نصرة الحق والخير أيًّا كان مصدره، ومنع التحالف على الشر والفتنة، والقتال القبلي، والعدوان الهمجي.

لقد قال رسول الله ﷺ: **«أَوْفُوا بِحِلْفِ الجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ لَا يَزِيدُهُ - يَعْنِي الإِسْلَامَ - إِلَّا شِدَّةً، وَلَا تُحْدِثُوا حِلْفًا فِي الإِسْلَامِ»**(١).

وعندما توسعت الدولة الإسلامية وانتشر الإسلام في أرجاء المعمورة، كان للتجار المسلمين علاقات تجارية واقتصادية في كثير من بلدان لم تكن تعلم شيئاً عن الإسلام أو الدعوة، وكانت لهذه العلاقات أثر إيجابي في نشر الدعوة الإسلامية لما كان عليه من أخلاق التجار المسلمين الذين نشروا الإسلام في كثير من البلدان غير المسلمة، من خلال تحليهم بالصدق والأمانة وحسن الخلق في تجارتهم وتعاملاتهم؛ لكن هذه العلاقات كانت عليها قيود وضعتها أحكام شرعية على التجارات المحرمة في الإسلام، كتجارة الخمور والمخدرات والخنازير، وسائر المحرمات سواء كانت تجارات مع مسلمين أو غير مسلمين، أما سائر التجارات المباحة فلا مانع فيها، إذ إن العلاقات الاقتصادية ستظل قائمة بين المسلمين وغيرهم حتى في حال الحرب ما لم يكن هناك مانع يراه الحاكم في أن يمنع العلاقات الاقتصادية والتجارية مع العدو أثناء الحرب(٢).

إن الناظر في آيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية يجد أن الإسلام بمصدريه

---

(١) **الترمذي**: سنن الترمذي، مرجع سابق، رقم١٥٨٥. حديث حسن صحيح.
(٢) **وهبه الزحيلي**: العلاقات الدولية في الإسلام، دار المكتبي، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٠، ص١٩.

القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة قد عمل على توطيد أواصر العلاقات الاقتصادية بين البشر وبعضهم البعض والدول وبعضها أيضًا، بتأصيل أدلتها منذ خمسة عشر قرناً في الكتاب والسنة النبوية المطهرة، ولم يمنع الإسلام أي نشاط قائم كان من قبل طالما كان يؤدي لمصلحة الإنسان، بل نجده قد حافظ على حقوق الإنسان الاقتصادية الدولية وعمل على تأصيل جسر اقتصادي قائم بين الدول والشعوب، وحافظ عليه بل أصَّل أدلته في الكتاب والسنة وسماه الحق حفظاً لحقوق الإنسان الاقتصادية لتكون محفوظة وذات حماية من المولى عز وجل - لحفظ كرامة الإنسان وحفظ حقوقه الاقتصادية لتحقيق وظيفته في استخلاف الأرض بالعمل والكسب والملكية، لإعمار الأرض، ليأخذ من بعده دوره في خلافتها، ولكي يلقى خالقه مؤدياً ما عليه من واجب كان قد كلَّفه به خالقه عز وجل.